S/2020/876

الأمم المتحدة



Distr.: General
2 September 2020
Arabic
Original: English

تنفيذ القرار 2491 (2019)

تقرير الأمين العام

أولا - مقدمة

1 - يُقدَّم هذا التقرير عملا بالفقرة 3 من قرار مجلس الأمن 2491 (2019)، الذي جدد فيه المجلس طلبه إليَّ أن أقدم تقريرا عن تنفيذ القرار 2240 (2015)، ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ الفقرات من 7 إلى 10 من ذلك القرار.

2 - ويغطي التقرير التطورات التي استجدَّت منذ صدور تقريري السابق المؤرخ 6 نيسان/أبريل 2020 (S/2020/275) حتى 20 آب/أغسطس 2020. وتستند المعلومات والملاحظات الواردة في التقرير الحالي إلى التقارير المقدَّمة من الدول الأعضاء ومن الهيئات الدولية والإقليمية وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة.

ثانيا - تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في البحر الأبيض المتوسط قبالة الساحل الليبي

آخر التطورات على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى

3 - يظل البحر الأبيض المتوسط مسلكا مهلكا للاجئين والمهاجرين الذين يحاولون الوصول إلى الشواطئ الأوروبية. فخلال الفترة المشمولة بالتقرير، مات أو فُقد، من جديد، العديد من الأشخاص في عرض البحر وهم في طريقهم إلى أوروبا، وأُعيدَ الآلاف منهم إلى ليبيا حيث ما زالوا يواجهون خطر التعرض للضرر الجسيم. وتقدر مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (مفوضية شؤون اللاجئين) والمنظمة الدولية للهجرة أنه، في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، مات 168 لاجئا ومهاجرا أو فُقدوا في عرض البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى، بمن فيهم 56 لاجئا ومهاجرا على الأقل بعد مغادرتهم ليبيا[1]. وأشارت تقديرات مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة أنه، خلال الفترة

(1) وفقا لمشروع المنظمة الدولية للهجرة للمهاجرين المفقودين، وقعت 416 حالة وفاة في 141 23 محاولة عبور في الأشهر السبعة الأولى من عام 2020 (1,8 في المائة)، مقارنة بـ 921 حالة وفاة في 373 11 محاولة عبور في الأشهر السبعة الأولى من عام 2019 (8,1 في المائة).



20-11110 (A) 040920 040920



نفســـها من عام 2019، كان 441 لاجئا ومهاجرا قد ماتوا أو فُقدوا، بمن فيهم 433 لاجئا ومهاجرا بعد مغادرتهم ليبيا. وارتأت المنظمة الدولية للهجرة في تقديراتها أن 60 شخصا آخرين ربما يكونون قد ماتوا على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى في الفترة بين 1 آذار/مارس و 31 تموز/يوليه 2020 نتيجة ما يســـمى "المراكب المفقودة المختفية"[2]، حيث تعذر تحديد آخر مكان كانت توجد فيه مراكب كان على متنها لاجئون ومهاجرون. غير أن هذه الأعداد لا تشـــمل الأشـــخاص الذين ماتوا أو فُقدوا بعد إعادتهم إلى ليبيا. وفيما يتعلق بالطريقين الأُخريَيْن، سجلت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين، في الفترة بين 1 آذار/مارس و 31 تموز/يوليه 2020، ما لا يقل عن 24 لاجئا ومهاجرا كقتلى أو مفقودين في عرض البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوســـط الغربية وثمانية لاجئين ومهاجرين كقتلى أو مفقودين في عرض البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسـط الشـرقية، مقارنة بـــــ 124 لاجئا ومهاجرا ماتوا أو فُقدوا في عرض البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوســـط الغربية و 54 منهم ماتوا أو فُقدوا في عرض البحر على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الشرقية، وذلك خلال الفترة نفسها من عام 2019.

4 - وفي الفترة من 1 مارس/آذار إلى 31 تموز/يوليه 2020، سجلت مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة نحو 000 20 لاجئ ومهاجر وصلوا إلى أوروبا عن طريق البحر، عبر الطرق البحرية الرئيسية الثلاثة عبر البحر الأبيض المتوسط، وهو ما يمثل انخفاضا بنسبة 30 في المائة تقريبا مقارنة بالفترة نفسها من عام 2019، التي سُـجل فيها وصـــول نحو 000 28 لاجئ ومهاجر إلى أوروبا عن طريق البحر. وقد سُـجل وصـــول حوالي 60 في المائة من الوافدين من طريق البحر الأبيض المتوســـط الوســـطى، حيث جاء أكثر من 410 12 لاجئين ومهاجرين من تونس وليبيا بشـــكل رئيســـي، ولكن أيضـــا من الجزائر (من أصـــل هذا العدد الإجمالي وصــــل أكثر من 460 11 لاجئا ومهاجرا إلى إيطاليا وأكثر من 950 منهم إلى مالطة). ويمثل ذلك زيادة بنسـبة 142 في المائة في ما يتعلق بالوافدين من هذه الطريق مقارنة بحوالي 140 5 وافد مسـجلا في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2019 (حوالي 605 3 وافدين إلى إيطاليا وحوالي 535 1 وافدا إلى مالطة). وتُعزى الزيادة في عدد الوافدين إلى أوروبا من طريق البحر البيض المتوسـط الوسـطى أسـاسـا إلى زيادة عدد المغادرين من ليبيا وتونس[3]. وفي الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، سُـجل وصول أكثر من 100 3 وافد عن طريق البحر إلى اليونان من طريق البحر الأبيض المتوسط الشرقية، وحوالي 200 4 وافد إلى إسبانيا من طريق البحر الأبيض المتوسط الغربية، مقارنة بأكثر من 500 14 وافد عن طريق البحر إلى اليونان وحوالي 950 7 وافدا عن طريق البحر إلى إسبانيا خلال نفس الفترة من عام 2019.

5 - وفي الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه، ســـجلت مفوضـــية شـــؤون اللاجئين مغادرة 500 9 شـــخص (82 في المائة من الرجال و 5 في المائة من النســـاء و 13 في المائة من الأطفال) من ليبيا، مقارنة بـــ 636 6 شخصا (79 في المائة من الرجال و 6 في المائة من النساء و 15 في المائة من الأطفال) خلال الفترة نفسـها من العام السـابق. وأشـار الاتحاد الأوروبي إلى أن منطقة طرابلس كانت أكثر المناطق نشاطا من حيث الأعداد المغادرة من ليبيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن بين الأشخاص الذين

(2) يُقصـــد بـــــ "المراكب المفقودة المختفية" الحالات التي يكون قد تعذر فيها تحديد مكان وجود مراكب تحمل على متنها لاجئين ومهاجرين، ولم تُجرَ فيها أي عمليات بحث وإنقاذ، ولم تتمكن فيها أي منظمة غير حكومية أو أي فرد من أفراد أســـر ركاب تلك المراكب من ربط الاتصال معهم لمدة شهر على الأقل بعد اختفائها.

(3) في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، ســـجلت المنظمة الدولية للهجرة 796 4 وافدا عبر طريق البحر الأبيض المتوسط من ليبيا إلى إيطاليا ومالطة، و 216 5 وافدا من تونس إلى إيطاليا، مقارنة بـــ 465 2 وافدا من ليبيا إلى إيطاليا ومالطة و 226 1 وافدا من تونس إلى إيطاليا خلال نفس الفترة من عام 2019.

وصلوا إلى إيطاليا من ليبيا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تقدر المنظمة الدولية للهجرة أن أكثر من نصفهم (57 في المائة) قد غادروا من زوارة، و 14 في المائة من الزاوية، و 5 في المائة من صبراتة، أما الباقون فقد غادروا من قصر القربولي والخُمس وزليطن وطرابلس(4). ومن بين الأشخاص الذين أعيدوا إلى ليبيا، تقدر المنظمة الدولية للهجرة أن نحو 60 في المائة منهم قد انطلقوا من الخُمس وقصر القربولي، وحوالي 35 في المائة من منطقتي الزاوية وزوارة.

6 - وذهب الاتحاد الأوروبي في تقديراته إلى أنه في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، تم إنقاذ أو اعتراض طريق نحو 050 9 شخصا في 128 عملية(5) قامت بها سفن مختلفة في مناطق عمليات قوته البحرية في الجزء الجنوبي من منطقة البحر المتوسط الوسطى (عملية صوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط) وقوته البحرية في البحر الأبيض المتوسطة (عملية إيريني للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط)(6)، وأنجزت قوات خفر السواحل والقوات البحرية الليبية 52 عملية منها.

7 - ووفقا لبيانات المفوضية، ففي الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، من مجموع المغادرين من ليبيا، أنقذ خفر السواحل الليبي أو اعترض طريق 45 في المائة في منطقتي البحث والإنقاذ الليبية والمالطية، وأنقذت السلطات الإيطالية 24 في المائة، وتمكنت 8 في المائة من الوصول إلى إيطاليا بوسائلها الخاصة، وأنقذت سفن تابعة لمنظمات غير حكومية 7 في المائة، وأنقذت القوات المسلحة المالطية 7 في المائة، وأنقدت سفن تجارية أو اعترضت طريق 4 في المائة (حيث أنزلت في ليبيا ربع من أُنقذوا أو اعتُرض طريقهم في عرض البحر، أما الباقون فأُنزلوا في إيطاليا أو مالطة) وقامت قوارب صيد (بعضها بالنيابة عن السلطات المالطية) بإنقاذ أو اعتراض طريق نسبة صغيرة (3 في المائة).

الأساليب المتَّبعة من قبل مهرّبي المهاجرين والمتَّجرين بالأشخاص

8 - أفاد الاتحاد الأوروبي بأن افتقار مؤسسات الدولة إلى الفعالية واستمرار عدم الاستقرار في ليبيا قد أوجدا مجالا مواتيا لازدهار الأنشطة غير المشروعة، بما فيها الاتجار بالأشخاص وتهريبهم. وأشار الاتحاد الأوروبي إلى أن مهربي المهاجرين والمتَّجرين بالأشخاص استمروا في استخدام القوارب المطاطية والخشبية في المقام الأول ثم القوارب المصنوعة من اللدائن المقواة بألياف زجاجية في المقام الثاني، حيث استخدمت جماعات تهريب المهاجرين في منطقة المغادرة الغربية، من طرابلس حتى أبو كماش، مراكب خشبية أو قوارب مصنوعة من اللدائن المقواة بألياف زجاجية أساسا، واستخدمت الجماعات الناشطة في منطقة المغادرة الشرقية، من طرابلس حتى مصراتة، قوارب مطاطية أساسا، وأحيانا قوارب مصنوعة من اللدائن المقواة بألياف زجاجية. وظلت الأسعار الفردية للعبور إلى أوروبا على ما كانت عليه خلال الفترات المشمولة بالتقارير السابقة، فبالنسبة للعبور بالقوارب القابلة للنفخ، تراوحت التكاليف بين 500 يورو و 400 1 يورو، أما بالنسبة للعبور بالقوارب الخشبية فتراوحت بين 800 يورو و 500 1 يورو، حسب حجم القارب وعدد ركابه. وعلى اعتبار أن كل قارب مطاطي يمكن أن يستوعب ما يصل إلى نحو 120 شخصا، يمكن لمهرّبي

(4) بالنسبة لـ 16 في المائة من الأشخاص الذين وصلوا عن طريق البحر إلى إيطاليا من ليبيا، لم تكن منطقة المغادرة معروفة.

(5) 128 حادثا من حوادث سلامة الأرواح في البحار التي شاركت فيها وحدة بحرية (مدنية أو عسكرية).

(6) وفقا للاتحاد الأوروبي، فإن منطقتي عمليات عمليتي صوفيا وإيريني للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط متطابقتان إلى حد كبير، حيث تم توسيع منطقة عمليات عملية إيريني شمالا حتى خط العرض 37 درجة شمالا.

المهاجرين الحصـول على ما يصـل إلى 000 168 يورو في عملية عبور القارب الواحد. وأشـارت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضـية شـؤون اللاجئين إلى أنّه على الرغم من أنّ القوارب المسـتخدمة في رحلات العبور إلى أوروبا كانت في كثير من الأحيان غير صـالحة للإبحار ومكتظة، فإنّ العدد الإجمالي لركاب كل قارب قابل للنفخ كان عموما أقل من المسـتوى الذي كان عليه في أوج الأزمة في عام 2017. وكثيرا ما لم يتح المهربون للمهاجرين واللاجئين ما يكفي من الغذاء والماء، ولم يوزعوا سترات النجاة.

9 - وأفاد الاتحاد الأوروبي بأن الأسـاليب التي يسـتخدمها مهرّبو الأشـخاص ظلت كما كانت عليه في الفترة المشـمولة بالتقرير السـابق. وكانت غالبية القوارب التي تهرب المهاجرين واللاجئن على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسـط الوسـطى تُملأ بوقود غير كافٍ للوصـول إلى الشـواطئ الأوروبية، ولكنه يكفي للوصول إلى المياه الواقعة خارج مسافة الـ 12 ميلا بحريا للمياه الإقليمية الليبية. وأشارت مفوضية شؤون اللاجئين إلى أنه، خلال الفترة المشـمولة بالتقرير، أبحرت المراكب مبتعدة عن السـاحل الليبي في محاولة لتجاوز منطقة البحث والإنقاذ الليبية تجنبا لاعتراض طريقها من قبل قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية، أو لجعل الإنقاذ من قبل الجهات الفاعلة الأوروبية أكثر احتمالا، أو للوصـول إلى أوروبا مباشـرة. وأفاد الاتحاد الأوروبي كذلك أن المهربين، لتجنب إلقاء القبض عليهم من قبل قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية، قد يتركون اللاجئين والمهاجرين يعبرون وحدهم، فيزودونهم بتعليمات بسـيطة بشـأن كيفية الإبحار باسـتخدام النظام العالمي لتحديد المواقع أو يوجهونهم نحو المنصـات النفطية قبالة السـاحل الليبي. وفي بعض الحالات، بمجرد الوصـول إلى نقطة معينة خارج المياه الإقليمية الليبية، وفق ما يحدده النظام العالمي لتحديد المواقع، وُجه ركاب المراكب إلى اسـتخدام هاتف سـاتلي لإجراء مكالمة مع مركز تنسـيق الإنقاذ البحري في روما أو مع كيانات من المنظمات غير الحكومية لتنبيهها إلى حالتهم، ثم إلى انتظار الإنقاذ. وفي حالات أخرى، اقتصـرت تعليمات المهرّبين على الإبحار في خط مسـتقيم وفي اتجاه واحد حتى ينفد الوقود.

حالة المهاجرين واللاجئين في ليبيا

10 - على نحو ما أكدتُه مرارا في تقارير سـابقة وذات صـلة بالموضـوع، بما في ذلك في الوثيقتين S/2020/275 و S/2020/832، ونظراً إلى الخطر الكبير المتمثل في التعرض لانتهاكات حقوق الإنسـان وللممارسـات غير الآمنة، لا يمكن اعتبار ليبيا مكانا آمنا لإنزال اللاجئين والمهاجرين بما يوافق القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسـان والقانون الدولي للاجئين وقانون البحار. ومع ذلك، ما زال اللاجئون والمهاجرون يُنزَلون في ليبيا، أسـاسـا بعد اعتراض طريقهم من قبل قوات خفر السـواحل وقوات البحرية الليبية، ولكن أيضـا من قبل المراكب الخاصـة بتوجيه من مركز تنسـيق الإنقاذ البحري أو بتوجيه من دول أعضـاء بعينها، حيث يُرسَـل بعد ذلك معظم الأشـخاص المنزَلين في ليبيا إلى مراكز الاحتجاز. ووفقا لبيانات المفوضـية، تم في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020 اعتراض حوالي 450 4 لاجئا ومهاجرا أُنزلوا في ليبيا، مقارنة بنحو 700 3 شـخص خلال الفترة نفسـها من عام 2019. ووفقا للمنظمة الدولية للهجرة، تمت 60 في المائة من عمليات إنزال اللاجئين والمهاجرين من قبل خفر السـواحل الليبي خلال الفترة المشـمولة بالتقرير في نقطة أبو سـتة للإنزال في طرابلس، وتمت 23 في المائة من تلك العمليات في ميناء طرابلس الرئيسـي[7]. ووردت تقارير عن ممارسـات اعتراض

(7) على سـبيل المقارنة، خلال نفس الفترة من عام 2019، ووفقا للمنظمة الدولية للهجرة، تمت 47 في المائة من عمليات الإنزال من قبل خفر السواحل الليبي في نقطة الخمس للإنزال، و 34 في المائة في نقطة أبو ستة للإنزال في طرابلس.

غير مأمونة وعن اســتخدام القوة أثناء عمليات الإنزال. ففي 27 تموز/يوليه، قُتل ثلاثة مهاجرين وجُرح اثنان آخران في إطلاق نار في نقطة الخمس للإنزال بعد وقت قصــير من إنزالهم بمعية 60 شــخصــا آخرين من قبل خفر الســواحل الليبي[8]. وفي 10 نيســان/أبريل، أدى القصــف المدفعي الذي تعرض له ميناء طرابلس الرئيسي، حيث كانت عملية إنزال قد انتهت للتو، إلى تعريض حياة اللاجئين والمهاجرين للخطر، علاوة على حياة موظفي كل من المنظمة الدولية للهجرة ومفوضــية شــؤون اللاجئين ولجنة الإنقاذ الدولية، الذين كانوا يقدمون المساعدة الإنسانية، والمسؤولين الليبيين المشاركين في عملية الإنزال.

11 - وأفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن الأشخاص الذين اعترضت السلطات الليبية طريقهم في البحر خلال الفترة المشمولة بالتقرير جاءوا أساسا من السودان (50 في المائة) وبنغلاديش (19 في المائة) ومالي (8 في المائة)[9]. واســتنادا إلى البيانات المتاحة، شــكَّل الرجال البالغون حوالي 85 في المائة، والنســاء 8 في المائة، والأطفال 7 في المائة من هؤلاء الأشـخاص المنزَلين[10]. ولم يتسنَّ دائما جمع المعلومات عن جنسـية الأشـخاص المنزَلين في ليبيا أو سـنهم أو جنسـهم، بسـبب سـرعة إنزالهم ثم نقلهم، وعدم تمكن بعض الوكالات من الوصول بشكل منتظم لرصد عمليات الإنزال، وعدم قيام السلطات الليبية بالإبلاغ المنتظم عن تلك الأرقام. وفي حين أن البيانات المتعلقة بالإعاقة في صــفوف اللاجئين والمهاجرين الذين يتم اعتراضــهم لا تُسـجَّل بصـورة منهجية، يقدَّر أن 15 في المائة من الأشـخاص المنزَلين كانوا ممن يعانون من شـكل من أشـكال الإعاقة. ورغم ما وُوجه من تحديات، واصـلت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضـية شـؤون اللاجئين، بالتعاون مع لجنة الإنقاذ الدولية، تقديم المســاعدة الطبية ومواد الإغاثة الأســاســية إلى الأشــخاص بمجرد إنزالهم وقبل نقلهم من جانب السـلطات الليبية إلى مراكز الاحتجاز وغيرها من الوجهات. وفي سـياق جائحة كوفيد-19، قدمت المنظمة الدولية للهجرة الدعم لخفر الســواحل الليبي بتزويدها ضــباطَه بمعدات الوقاية الشـخصـية وبأجهزة قياس درجة حرارة الجسم. ونظراً لقلة الموارد والقدرات المتعلقة بإجراء الاختبارات، لم يقم المركز الوطني لمكافحة الأمراض بإجراء فحوص طبية عند الإنزال إلا في بعض الحالات، ومعظمها في منطقة طرابلس.

12 - وقد انضـمت ليبيا إلى سـبعة من صـكوك حقوق الإنسـان الدولية الأسـاسـية التسـعة، بما في ذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسـرهم في عام 2004[11]. وليبيا ليسـت طرفا في اتفاقية عام 1951 الخاصــة بوضــع اللاجئين، لكنها موقعة على اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لعام 1969 التي تحكم المظاهر الخاصــة بمشــكلات اللاجئين في أفريقيا. ومع ذلك، لم تســنَّ ليبيا بعدُ تشريعات متعلقة باللجوء ولم تضع إجراءات خاصة به، كما لا تزال السلطات الليبية لا تعترف بالكامل بولاية مفوضية شؤون اللاجئين في توفير الحماية الدولية للاجئين والإشراف عليها. وبموجب القانون الليبي، لا تزال

(8) UNHCR, “UNHCR urges investigation following deadly incident at Libya disembarkation point”, 28 July 2020، و IOM, “IOM deplores killing of two migrants returned from sea to Libya”, 28 July 2020.

(9) تُحسَــب النســب المئوية على أســاس عدد الأشــخاص الذين تكون جنســيتهم معروفة. والبيانات عن الجنســية لم تكن متاحة لـ 22 في المائة من الأشخاص المنزَلين.

(10) تُحسَب النسب المئوية على أساس عدد الأشخاص الذين يكون سنهم ونوع جنسهم معروفين.

(11) لقد صـدقت ليبيا على العديد من الصـكوك ذات الصـلة التي تنطبق دون تمييز على اللاجئين والمهاجرين، بما فيها الاتفاقية الدولية للقضـاء على جميع أشكال التمييز العنصـري؛، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصــادية والاجتماعية والثقافية؛، واتفاقية القضــاء على جميع أشـكال التمييز ضــد المرأة؛ واتفاقية مناهضــة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛ واتفاقية حقوق الطفل؛ واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

جميع حالات الدخول والإقامة أو المغادرة غير القانونية مجرَّمة، ولا يزال المهاجرون واللاجئون يتعرضـــون للاحتجاز التعسفي وغير المحدد المدة لدى إنزالهم، وذلك على يد جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية الليبي. ومع اسـتمرار العمل بالسـياسـة الرسـمية للاحتجاز في ليبيا، أفادت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضـية شـؤون اللاجئين بأنه، في الفترة من 1 آذار/مارس إلى 31 تموز/يوليه 2020، نُقل نحو نصف اللاجئين والمهاجرين الذين أُنزلوا في ليبيا إلى مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. وقد أُفرج عن أكثر من 20 في المـائـة منهم أو هربوا بعد إنزالهم مباشـــرة. وفي حـالـة واحدة على الأقل، وقعت في أواخر تموز/يوليه 2020، تعرض أشـــخـاص حـاولوا الفرار لإطلاق النـار فقُتل بعضـــهم[12]. وأحيلَ أكثر من 200 1 شـخص من الأشـخاص الذين تم إنزالهم إلى مركز للتحقيق والعبور حيث وقعت، بحسـب التقارير، انتهاكات لحقوق الإنسان الخاصة بهم.

13 - وفي 31 تموز/يوليه 2020، تشـــير التقديرات إلى وجود أكثر من 780 2 شـــخصـــا، منهم 22 في المائة من الأطفال، محتجزين في مراكز احتجاز يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية في جميع أنحاء ليبيا. ومن هذا المجموع، هناك 44 في المائة من الأشخاص موضع اهتمام مفوضية شؤون اللاجئين. ولا تزال هناك ظروف مروعة وسـوء معاملة أثناء الاحتجاز، منها ما يقال من تعذيب واختفاء قسـري وعنف جنسـي وجنسـاني على أيدي مسـؤولي جهاز مكافحة الهجرة غير الشـرعية، إلى جانب نقص الغذاء والرعاية الصـحية. ويتعرض الرجال والفتيان للتهديد بشـكل روتيني بالعنف عندما يتصـلون بعائلاتهم للضـغط عليهم لإرسـال أموال لافتدائهم. وقد تعرض مهاجرون ولاجئون لإطلاق النار عليهم عند محاولتهم الفرار، مما أدى إلى وقوع قتلى وجرحى في صـــفوفهم. وعندما يُعتقد أن المهاجرين واللاجئين أضـــعف من أن يبقوا على قيد الحياة، فإنهم كثيرا ما يؤخذون إلى المســتشــفيات القريبة ويتركون هناك أو يُتركون في الشــوارع أو في الأحراش ليموتوا.

14 - وعلى الرغم من الاكتظاظ، لا تزال مراكز الاحتجاز التابعة لجهاز مكافحة الهجرة غير الشـــرعية والموجودة في طريق السـكة في طرابلس، ونصـر في الزاوية، وظهر الجبل، وسـوق الخميس (الخمس 2) تسـتقبل محتجَزين جدد بعد اعتقالهم أو اعتراضـهم طريقهم في البحر. وفي مركز سـوق الخميس للاحتجاز، تعرض محتجَزون احتجُّوا على أوضـــاعهم المزرية للضـــرب من قبل جهاز مكافحة الهجرة غير الشـــرعية والشـرطة المسـلحة بقضـبان معدنية، مما أسـفر عن إصـابتهم بجروح. وفي مركز ظهر الجبل في الزنتان وسـوق الخميس في الخمس، أُبقيَ بعض المحتجزين في سـاحات غير مسـقفة، عرضـة للحرارة المفرطة. أما آخرون فاحتُجزوا في زنزانات بدون تهوية أو كهرباء أو أي نوع آخر من الإضـــاءة. ولم يزوَّد العديد من المحتجزين بفرشـات، فهم يفترشـون الأرض. وما زالت الأمم المتحدة تتلقى تقارير عن ابتزاز الأموال، والعمل القسـري، واختفاء المهاجرين وطالبي اللجوء من مراكز الاحتجاز سـوق الخميس والنصـر وأبو عيسـى في الزاوية. وخوفا من الانتقام والانتهاك، يُعتقد أنه من غير المرجح أن يتقدم الأفراد ذوو الميول الجنســـية والهويات الجنسانية المغايرة للإبلاغ عن الانتهاكات والتماس ما يتصل بذلك من الحماية والمساعدة العاجلة. ولا يزال اللاجئون والمهاجرون من ذوي الإعاقات معرضين بشكل خاص لخطر العنف في مراكز الاحتجاز.

15 - ولا يزال اللاجئون والمهاجرون المحتجزون في ليبيا، من النســاء والفتيات، وكذلك الرجال والفتيان، معرضـين بدرجة كبيرة لخطر العنف الجنسـي والجنسـاني، بما في ذلك الاغتصـاب، الذي يُستخدم كنوع من

(12) UNHCR, "UNHCR urges investigation following deadly incident at Libya disembarkation point", 28 July 2020، و IOM, "IOM deplores killing of two migrants returned from sea to Libya", 28 July 2020.

أنواع التعذيب، فيسفر أحيانا عن وفيات. وقد ارتُكب العنف الجنسي من قبل حراس جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية والجماعات المسلحة غير التابعة للدولة، واستُخدم كوسيلة روتينية للسيطرة على المهاجرين واللاجئين وإذلالهم. ولا يزال هذا العنف يُقترَف دون عقاب. وتُحتجز النساء والفتيات بشكل روتيني في مرافق دون وجود حارسات، فيتم تفتيشهم من قبل حراس ذكور أو أمامهم. ولا يزال التجاهل المنهجي لخصوصياتهن في المرافق الصحية مستمرا. وتفتقر النساء والفتيات أيضا إلى الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، بما في ذلك لوازم نظافة الدورة الشهرية واحتياجات الحوامل أو المرضعات. ولا تواجه النساء الحوامل نفس التهديدات بالاغتصاب وغيره من أشكال الانتهاك الجنسي التي تواجهها جميع النساء الأخريات فحسب، بل إن فرصهن محدودة جدا أو منعدمة للحصول على الرعاية الصحية التي يحتجن، مما يؤدي في كثير من الأحيان إلى الإجهاض[13]. وتلقت الأمم المتحدة كذلك تقارير تفيد بأن فتيان في مركز أبو عيسى للاحتجاز في الزاوية قد تعرضوا للانتهاك الجنسي.

16 - ولا تزال الأمم المتحدة تتلقى تقارير عن تخزين الأسلحة الثقيلة والذخائر في عدد من مراكز الاحتجاز الليبية. ولا يزال لاجئون ومهاجرون في مراكز الاحتجاز يجبرون على القيام بأعمال السخرة، ومنها إجبارهم على تحميل الأسلحة وإصلاح الرشاشات والسيارات الخاصة بالجماعات المسلحة. وتلقت المنظمة أيضا معلومات موثوقة عن التجنيد القسري للاجئين والمهاجرين. ومن المرجح أن تستمر الاشتباكات الجارية بين الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة في طرابلس، التي بدأت بعد انسحاب الجيش الوطني الليبي من الخطوط الأمامية في طرابلس الكبرى، وقد تفاقم تعريضَ حياة المهاجرين واللاجئين للخطر، بمن فيهم أولئك الموجودون في مراكز الاحتجاز. وبعد مرور أكثر من عام على الغارة الجوية التي شنتها طائرة بدون طيار في 2 تموز/يوليه 2019 على مركز تاجوراء للاحتجاز خارج طرابلس، والتي أسفرت عن مقتل أكثر من 50 لاجئا ومهاجرا وخلَّفت العديد من الجرحى، لم يُحاسَب المسؤولون عن ذلك حتى الآن.

17 - وبالإضافة إلى الانتهاكات المبلغ عنها في مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية، هناك تقارير تفيد بوقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك انتهاكات لحقوق الطفل، داخل مرافق احتجاز تديرها جماعات مسلحة منتسبة لحكومة الوفاق الوطني، حيث احتُجز المئات من الأشخاص. وقد احتجز المتجرون بالأشخاص ومهربو المهاجرين مئات المهاجرين واللاجئين في مخيمات داخل عدد من البلدات والمدن وفي ضواحيها[14]. وبعض هذه المخيمات يخضع لسيطرة جماعات مسلحة ليبية، بما فيها جماعات تابعة للجيش الوطني الليبي أو حكومة الوفاق الوطني، وعادة ما يديرها مواطنون أجانب. وفي أواخر أيار/مايو، في مخيم من تلك المخيمات يقع في بلدة مزدة، جنوب غرب طرابلس، قُتل 26 مهاجرا من بنغلاديش[15] و 4 من أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى برصاص بعض أقارب المهربين، بينما أصيب 11 آخرون بجروح خطيرة. وأفاد العاملون الطبيون التابعون للمنظمة الدولية للهجرة الذين أحالوا الحالات الحرجة إلى عيادات في طرابلس أن بعض المهاجرين كانت عليهم علامات

(13) بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، "اليأس والخطورة: تقرير حول أوضاع حقوق الإنسان للمهاجرين واللاجئين في ليبيا"، 2018.

(14) في تزيربو، والكفرة، وبراك الشاطي، والشويرف، وبني وليد، والزاوية، ونسمة، ومزدة.

(15) أفادت تقارير بأن المواطنين البنغلاديشيين الـ 26 سافروا إلى ليبيا (بنغازي) عبر عدة محطات بين يناير/كانون الثاني 2019 وآذار/مارس 2020.

التعرض لضـــرب والإعتداء البدني. وحتى 31 تموز/يوليه 2020، لم يبلَغ عن أي اعتقالات في ســـياق هذا الحادث.

18 - وأفادت مفوضـــية شـــؤون اللاجئين بأن أكثر من 100 شـــخص قد وصـــلوا إلى طرابلس منذ حزيران/يونيه 2020 من مخيمات الاتجار في بني وليد، وغالبا ما كانوا يعانون من ســـوء حالتهم البدنية وكانوا في أمس الحاجة إلى المســاعدة، ومن بينهم طالب لجوء شــاب مات بُعيْدَ وصــوله إلى طرابلس[16]. وتلقت الأمم المتحدة في ليبيا كذلك تقارير تفيد بإلقاء جثث لمهاجرين ولاجئين في الأنهار الجافة وفي الصـحراء[17]، بعد أن قُتل أصـحابها في مخيمات على أيدي المتجرين بالأشـخاص والمهربين نتيجة للتعذيب والإصابة بطلقات نارية أو ماتوا من جراء إصابتهم بأمراض. وتتضـاف الانتهاكات في ليبيا إلى الخطر الشديد وإلى انتهاكات حقوق الإنســـان التي يتعرض لها اللاجئون والمهاجرون في طريق رحلتهم إلى ليبيا من غرب وشرق أفريقيا[18].

19 - وفي 28 نيســان/أبريل، أعربت المفوضــية الســامية لحقوق الإنســان عن قلقها البالغ إزاء عمليات الطرد الجماعي والترحيل بإجراءات موجزة من ليبيا التي يتعرض لها المهاجرون وطالبو اللجوء دون أن تتاح لهم الإجراءات القانونية الواجبة أو احترام مبدأ عدم الإعادة القســرية، مشــيرة إلى أن هذه الممارســات تنتهك التزامات البلد بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

ثالثا - تأثير مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على الحالة في وسط البحر المتوسط والمهاجرين واللاجئين في ليبيا

20 - لقد زاد مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) أوجه الهشـاشـة التي يعاني منها المهاجرون واللاجئون، بمن فيهم العائدون إلى ليبيا بعد اعتراض طريقهم في البحر، زادتها تفاقما[19]. وفي 8 و 9 نيســـان/أبريل، تباعا، أعلنت إيطاليا ومالطة أن موانئهما غير آمنة للإنزال بســـبب جائحة كوفيد-19. وفي نيســـان/أبريل أيضـا، أعلنت مالطة أنها لا تستطيع ضمان إنقاذ الأشخاص المنكوبين في البحر، وطلبت في عدة مناسبات من مراكب صيد خاصة أن تقوم، نيابة عنها، بإنقاذ قوارب اللاجئين والمهاجرين المنكوبين في عرض البحر. وفي إحدى المناســبات في منتصــف أبريل/نيســان، اعترض أحد المراكب قاربا داخل منطقة البحث والإنقاذ المالطية كان يحمل لاجئين ومهاجرين أُنزلوا في وقت لاحق في ليبيا، مع تسـجيل 12 شـخصـا منهم كموتى أو مفقودين في البحر[20]. ووردت تقارير عن حالات تأخر في نجدة قوارب منكوبة في البحر. وقد اضـطرت بعض السـفن التابعة لمنظمات غير حكومية إلى إيقاف عملياتها مؤقتا بسـبب إجراءات الحجر الصـحي بعد

(16) UNHCR, "UNHCR expresses condolences over tragic death of asylum-seeker in Libya, urges more action against criminal smuggling and trafficking", 24 July 2020.

(17) في مزدة، والشويرف، وبراك الشاطي، وبني وليد.

(18) UNHCR and Mixed Migration Centre, "On this journey no one cares if you live or die: abuse, protection, and justice along routes between East and West Africa and Africa's Mediterranean coast" (29 July 2020).

(19) مفوضـــية شـــؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة: ''كوفيد-19 والتحركات الســـكانية المختلطة''، أيار/مايو 2020؛ ومكتب المؤســســات الديمقراطية وحقوق الإنســان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التصــدي لاتجاهات وتبعات الاتجار بالأشخاص الناشئة عن جائحة كوفيد-19 (تموز/يوليه 2020).

(20) أفادت تقارير أنه، في حادث منفصـــل وقع في 15 نيســـان/أبريل، أعادت إحدى الســـفن 51 مهاجرا و 5 جثث إلى نقطة أبو ســـتة للإنزال في ليبيا. وأفيدَ أيضا بأن سفينة تجارية أعادت مهاجرين ولاجئين إلى ليبيا في أواخر أيار/مايو.

عمليات الإنزال في إطار تدابير الوقاية من مرض كوفيد-19، أو لأسباب إدارية أو تقنية. ونتيجة لذلك، لم تقم أي سفينة تابعة للمنظمات غير الحكومية، لعدة أسابيع خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بمهام البحث والإنقاذ على امتداد طريق البحر الأبيض المتوسط الوسطى، مما زاد من حدّة المخاطر التي تواجه اللاجئين والمهاجرين. ووفقا لمفوضية شؤون اللاجئين، في الفترة بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه 2020، كان متوسط المدة الزمنية بين عمليات الإنقاذ التي قامت بها المنظمات غير الحكومية أو السفن التجارية والإنزال هو أربعة أيام أو أكثر، مما أثر سلبا على الصحة العقلية لمن كانوا على متنها، وهو ما أفضى أحيانا إلى حالات قلق شديد أو محاولات انتحار.

21 - ومنذ نهاية نيسان/أبريل، شرعت مالطة في نقل الأشخاص الذين تم إنقاذهم في البحر إلى سفن سياحية تجارية قبالة الساحل المالطي لأغراض الحجر الصحي. وظلت تلك السفن تعمل حتى أوائل حزيران/يونيه، حيث أمضى بعض المهاجرين واللاجئين ما يصل إلى 39 يوما في الحجر الصحي قبل إنزالهم في مالطة. واستخدمت إيطاليا أيضا سفنا راسية في عرض البحر، خضع فيها اللاجئون والمهاجرون الذين تم إنقاذهم في عرض البحر لفترة حجر صحي لمدة 14 يوما قبل السماح بإنزالهم.

22 - ونددت مفوضية شؤون اللاجئين بمخاطر تأخر عمليات الإنقاذ أو عدم التعجيل بإنزال المهاجرين واللاجئين من القوارب ودعت إلى مزيد من التضامن وتقاسم المسؤولية فيما يتعلق بالبحث والإنقاذ في البحر الأبيض المتوسط[21]. وفي 8 أيار/مايو، أعربت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان عن قلقها العميق إزاء الصدّ المنسق للمهاجرين واللاجئين وعدم مساعدة قوارب المهاجرين في وسط البحر الأبيض المتوسط، وبشأن "التقارير التي تفيد بأن السلطات المالطية طلبت من سفن تجارية صدّ قوارب المهاجرين المنكوبين إلى أعالي البحار". ودعت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كذلك إلى رفع القيود فورا على أعمال إنقاذ الحياة التي تقوم بها مراكب المنظمات غير الحكومية[22]. وبعد وفاة ما لا يقل عن 45 مهاجرا ولاجئا في 19 آب/أغسطس ضمن أكبر حادث مسجل من حوادث غرق السفن قبالة الساحل الليبي في عام 2020، دعت المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين في 19 آب/أغسطس إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لتعزيز القدرة على البحث والإنقاذ استجابة لنداءات الاستغاثة[23].

23 - وفي حزيران/يونيه وتموز/يوليه 2020، أثبتت الاختبارات إصابة أكثر من 100 مهاجر ولاجئ أُنقذوا في عرض البحر بعد مغادرتهم ليبيا بفيروس كوفيد-19، مما أثار مخاوف من احتمال انتشار الفيروس في صفوف اللاجئين والمهاجرين في ليبيا، وهم غالبا ما لا يحصلون على الخدمات الصحية. وهناك قلق بالغ إزاء الحالة في مراكز الاحتجاز خلال الجائحة بسبب الاكتظاظ، الذي يجعل التباعد البدني مستحيلا، وبسبب الظروف الصحية والنظافة الصحية غير الموافقة للمعايير المعمول بها. وفي كثير من الحالات، تجعل الحالة التغذوية المتدنية والأوضاع الطبية المزرية، بما في ذلك الإصابة بداء السل، المحتجزينَ عرضة أكثر لخطر الإصابة بفيروس كوفيد-19. ولقد تقلصت كثيرا، خلال الجائحة، الفرص المحدودة أصلا للخروج مؤقتا من مراكز الاحتجاز سعيا للعمل بغرض تلبية الاحتياجات الأساسية، مما فاقم الضغوط

(21) UNHCR, "News comment on search and rescue in the central Mediterranean, by Gillian Triggs, Assistant High Commissioner for Protection at UNHCR, the UN refugee agency", 1 May 2020.

(22) مذكرة إحاطة صحفية من المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن عمليات إنقاذ المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط، 8 أيار/مايو 2020.

(23) IOM and UNHC, "IOM, UNHCR call for urgent action after 45 die in largest recorded shipwreck off Libya coast in 2020", 19 August 2020.

الاجتماعية والاقتصـــــادية التي يتعرض لها اللاجئون والمهاجرون في ليبيا. ووفقا للمنظمة الدولية للهجرة، ارتفع معدل البطالة في صفوف المهاجرين في ليبيا من 7 في المائة في شباط/فبراير إلى 24 في المائة في أواخر نيسان/أبريل. وأدى إغلاق الحدود، وكذا تدهور الحالة الاجتماعية والاقتصادية في ليبيا وعدم الحصول على الخدمات الأســـاســـية، إلى جعل اللاجئين والمهاجرين في ليبيا أكثر إقبالا على طلب خدمات مهربي الأشخاص. وقد خلص تقرير حديث يستند إلى نتائج دراسات استُقصيَ فيها الناجون والمنظمات العاملة في الخطوط الأمامية في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص إلى أن القيود المفروضة على السفر وفقدان الفرص الاقتصــادية تعرض المهاجرين، ولا ســيما العاملات المهاجرات، لخطر متزايد للاتجار بهم[24]. وقد فرضــت جائحة كوفيد-19 أيضــا ضــغوطا هائلة على الموارد الإنســانية، مما أضــر بقدرة الجهات الفاعلة في مجال العمل الإنســاني في ليبيا على تقديم المســاعدة لضــحايا الاتجار بالأشــخاص واللاجئين والمهاجرين، وعلى الاضطلاع بمهام الرصد ذات الأهمية.

رابعا - تدابير مكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشـــخاص قبالة ســـواحل ليبيا وما يتصل بذلك من جهود

24 - لا تملك ليبيا، رغم كونها مقصداً وبلدَ عبورٍ للمهاجرين المهرَّبين وللأشخاص المتَّجر بهم، تشريعات قائمة بذاتها تجرّم الاتجار بالأشــخاص. وكما جاء في تقرير الســابق (S/2020/275)، لا يزال العديد من مهربي المهاجرين ومن المتجرين بالأشـــخاص يتمتعون بحماية ميليشـــيات معروفة[25]. ولا يزال الســـياق الســـياســـي المتقلب والحالة الأمنية في ليبيا يهيئان الظروف لازدهار شـــبكات تهريب المهاجرين والاتجار بالأشـخاص، حيث تسـتفيد هذه الشـبكات من سـوء إدارة الحدود وضـعف مؤسـسـات سـيادة القانون. وأدى استمرار القتال، لا سيما في المنطقتين الغربية والوسطى من البلد، إلى تهيئة الظروف لإعادة تنشيط شبكات تهريب المهاجرين أو تعزيزها[26].

25 - وواصلت الدول الأعضاء بذل جهودها لمنع ومكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص قبالة الســـاحل الليبي، وذلـك دعمـا لقرار مجلس الأمن 2240 (2015) وللقرار اللاحق 2491 (2019)، بما في ذلك من خلال جمع المعلومات وبناء قدرات السلطات الليبية ودعمها. وهناك أفراد سـتة أدرجتهم في 7 حزيران/يونيه 2018 لجنةُ مجلس الأمن المنشـأة عملا بالقرار 1970 (2011) بشـأن ليبيا ضـمن قائمة الجزاءات بسبب ضلوعهم في تهريب المهاجرين، ما زالوا خاضعين لتدابير حظر السفر وتجميد الأصول[27]. وفي آذار/مارس 2020، وفي إطار عمليات منفصـــلة نُفّذت في إثيوبيا، تمّ اعتقال اثنين من المتجرين بالأشخاص الذين وردت أسماؤهم في التقرير النهائي لفريق خبراء الأمم المتحدة المعني بليبيا لعام 2018[28]. ولا يزال من الصعب الجزم بتأثير هذه التدابير مجتمعة.

(24) مكتب المؤســـســـات الديمقراطية وحقوق الإنســـان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة: التصـــدي لاتجاهات وتبعات الاتجار بالأشخاص الناشئة عن جائحة كوفيد-19.

(25) انظر أيضا الوثيقة S/2019/914.

(26) لاسيما في مناطق مثل نسمة ومزدة وصبراتة والزاوية/أبو عيسى وأبو كماش وأبو صرة.

(27) كما ورد سابقا (انظر S/2020/275، الفقرة 16)، لاحظ فريق الخبراء المعني بليبيا استمرار الصعوبات في الحصول على معلومات من الدول الأعضاء عن تطبيق الجزاءات المحددة الأهداف.

(28) S/2018/812 و S/2018/812/Corr.1.

26 - وفي 31 آذار/مارس 2020، أنهى الاتحاد الأوروبي عملية صـوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسـط، وأطلق عملية جديدة للسـياسـة المشـتركة في مجال الأمن والدفاع، هي عملية إيريني للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط. والهدف الأساسي من العملية الجديدة هو تطبيق حظر الأسلحة الذي تفرضـه الأمم المتحدة على ليبيا. وتنطوي ولاية العملية، ضـمن مهامها الثانوية، على بذل جهود من أجل الإسهام في تنفيذ تدابير الأمم المتحدة لمنع التصدير غير المشروع للنفط من ليبيا؛ وتعطيل نموذج الأعمال التجارية لشبكات تهريب الأشخاص والاتجار بهم في منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسـطى؛ وبناء القدرات والتدريب لفائدة قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية. ورغم أنّ عملية إيريني ليس لها مهام في مجال البحث والإنقاذ، فقد ذكر الاتحاد الأوروبي أنّ سـفنها سـتقوم بعمليات الإنقاذ في البحر إذا وجدت من يعاني من شدّةٍ في البحر، وذلك وفقا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي[29].

27 - وليبيا دولة طرف، منذ عام 2004، في بروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشـخاص، وبخاصـة النسـاء والأطفال، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وفي بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية. وكما ورد سـابقا، ومن أجل تهيئة الظروف حتى تُمسـك قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية تدريجيا بزمام تنفيذ تلك البروتوكولات داخل البحر الإقليمي لليبيا، سعت عملية صوفيا شيئا فشيئا، منذ حزيران/يونيه 2017 وحتى إغلاقها في 31 آذار/مارس 2020، إلى اتخاذ موقع خطّ التّدخل الثاني وذلك بالتركز على بناء القدرات والدعم بالمعدات، مع تزايد ممارسـة قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية لجميع مهام خفر السـواحل في البحر الإقليمي لليبيا وخارجه، بما في ذلك أنشـطة البحث والإنقاذ داخل منطقة البحث والإنقاذ الليبية. ووفقاً للاتحاد الأوروبي، أثبتت قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية القدرة على تنسـيق العديد من السـفن والأحداث في نفس الوقت، وعلى الاضـطلاع بواجبات إنفاذ القانون ومهام خفر السـواحل، بما في ذلك في الليل. وخلال الفترة المشـمولة بالتقرير، لم تُنفَّذ في إطار عملية صـوفيا أية تدريبات خلال الفترة الممتدة من 1 آذار/مارس وحتى تاريخ إغلاق العملية في 31 آذار/مارس 2020[30]. ومنذ انطلاق عملية إيريني، وحتى 31 تموز/يوليه 2020، ظلّت أنشـطة بناء القدرات والتدريب، بما في ذلك الرصد، مجمَّدة ريثما يتمّ الحصول على موافقة حكومة الوفاق الوطني الليبية. وبسبب انتشـار مرض فيروس كورونا، قامت عملية إيريني بتطوير سـلسـلة من الدورات على الإنترنت، يسـتطيع المتدربون الليبيون استخدامها عندما تُستأنف التدريبات.

28 - وأفاد الاتحاد الأوروبي بأنّ عملة صـوفيا قد اسـتمرت، حتى تاريخ إغلاقها في 31 آذار/مارس 2020، في تسـيير دوريات جوية فوق منطقة عملياتها داخل المناطق التي أنشـئت ضـمن منطقة البحث والإنقاذ الليبية، ولا سـيما إلى شـمال طرابلس وقبالة البحر الإقليمي لليبيا. وفي آذار/مارس 2020، قامت عملية صـوفيا بتسـيير 40 طلعة جوية، شـملت ما مجموعه 161 سـاعة طيران. ومنذ إطلاقها في 31 آذار/مارس وحتى 31 تموز/يوليه 2020، أجرت عملية إيريني 111 طلعة جوية (620 سـاعة طيران) داخل منطقة عمليات البعثة وذلك من أجل إسـناد مهمتها الثانوية، المتمثلة في "تعطيل نموذج الأعمال

(29) ملاحظات أدلى بها الممثل السامي للاتحاد الأوروبي المعني بالشؤون الخارجية والسياسة الأمنية/نائب رئيس المفوضـية الأوروبية، جوزيب بورال، عقب إطلاق عملية إيريني للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط في 31 آذار/مارس 2020.

(30) وفقا للاتحاد الأوروبي، واصـلت عملية صـوفيا مراقبة قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية، وذلك حتى إغلاق العملية في 31 آذار/مارس.

التجارية لشبكات تهريب الأشخاص والاتجار بهم". ولاحظ الاتحاد الأوروبي أنّ كلّ المراكز المختصة لتنسيق عمليات الإغاثة في البحر قد تم إطلاعها على القوارب التي تعاني من شدّة أو من شدّة محتملة (مثل القوارب غير الصالحة للإبحار) التي تمت مشاهدتها في تلك الطلعات الجوية. وبعد إغلاق عملية صوفيا، تم إلحاق خلية معلومات الجريمة التابعة لها[31]، التي أسهمت في تبادل المعلومات في الاتحاد الأوروبي بشأن الأنشطة الإجرامية في وسط البحر الأبيض المتوسط، بمقر عملية إيريني.

29 - وحتى إغلاقها في 31 آذار/مارس 2020، تبادلت عملية صوفيا المعلومات ونسقت مع العديد من وكالات الاتحاد الأوروبي، وكذلك مع المنظمات والكيانات الوطنية والدولية والإقليمية للمساعدة، في إيجاد فهم مشترك لنموذج أعمال المهربين وللعوامل والظواهر الرئيسية التي تؤثر على منطقة العمليات[32]. كما أنّ التعاون بين العملية ومكتب النيابة العامة لمكافحة المافيا والإرهاب في إيطاليا قد سهّل إحراز قدر أكبر من الفعالية في محاكمة الضالعين في تهريب الأشخاص. ومع إنشاء عملية إيريني في 31 آذار/مارس 2020، أُرسلت إلى الشركاء الرئيسيين في عملية صوفيا طلبات بشأن تمديد ترتيبات التعاون[33]. وحتى 31 تموز/يوليه 2020، كانت معظم تلك الطلبات قد تمت الاستجابة لها وتنفيذها.

30 - وفي نهاية أيار/مايو، وقّعت مالطة وليبيا مذكرة تفاهم لإنشاء مركزين لتحسين التنسيق والدعم في مجال التصدي للهجرة غير النظامية. وفي 13 تموز/يوليه، استضافت إيطاليا مؤتمر قمة وزاريا عن طريق التداول بالفيديو، شارك فيه الاتحاد الأوروبي وبعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، فضلا عن ليبيا وبلدان أخرى في شمال أفريقيا. وتم التركيز في المناقشات على مكافحة تهريب المهاجرين وعلى وضع سياسة فعالة في مجال العودة[34]. وأفادت مصر بأنها قد نفّذت تدابير أكثر صرامة لمكافحة الهجرة غير المشروعة عبر السواحل المصرية، وبأنّها تواصل تعزيز الرقابة على حدودها البحرية مع ليبيا.

31 - وفي سياق جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19)، أطلق الاتحاد الأفريقي في تموز/يوليه 2020 برنامجاً جديداً بشأن الهجرة والصحة، يعترف بعدم كفاية فرص الحصول على الخدمات الصحية وبالظروف غير المواتية التي يعيش ويعمل في ظلّها الكثيرُ من المهاجرين واللاجئين والمشردين داخلياً، مما يجعلهم عرضةً لمخاطر صحية عديدة. وشدّد المشاركون في إحدى الحلقات الدراسية الشبكية التي استضافها الاتحاد الأفريقي على أهمية أن تقوم أفريقيا بوضع مبادرة سياساتية قارية بشأن الهجرة والصحة من أجل إبراز الأولويات الرئيسية التي يمكن أن ترتكز عليها تدخلات الاتحاد الأفريقي. وتواصل الأمم المتحدة دعم الاتحاد الأفريقي في هذه المبادرات.

---

(31) انظر أيضا S/2019/711، الفقرة 25.

(32) انظر أيضا S/2020/275، الفقرة 22.

(33) ومن الشركاء الرئيسيين هناك وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتيكس)، ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول)، ووحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي (يوروجست)، والمنظمة الدولية للهجرة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، والإنتربول، ومنظمة حلف شمال الأطلسي، ومكتب النيابة العامة لمكافحة المافيا والإرهاب في إيطاليا، والمحكمة الجنائية الدولية، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، وبعثة الاتحاد الأوروبي لتقديم المساعدة الحدودية المتكاملة في ليبيا.

(34) انظر: www.interno.gov.it/it/stampa-e-comunicazione/comunicati-stampa/traffico-migranti-vertice-ministri-dellinterno-lunedi-13-luglio.

خامسا - دعم ليبيا والجهود ذات الصلة لمكافحة تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص

32 - في 29 تموز/يوليه 2020، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومركز الهجرة المختلطة التابع للمجلس الدانمركي للاجئين تقريراً يفصّل ما يتعرض له، أو يشهده، معظم اللاجئين والمهاجرين الذين يسلكون طرق البحر الأبيض المتوسط من أعمال وحشية وقاسية لا توصف على أيدي المهربين والمتاجرين والميليشيات وحتى من قبل المسؤولين الحكوميين في بعض الحالات[35]. ويتضمّن التقرير توصيات بشأن منع ومواجهة الاتجار والاستغلال وسائر مخاطر الحماية التي يواجهها اللاجئون والمهاجرون المتنقِّلون.

33 - وفي حزيران/يونيه 2020، شرع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والمنظمة الدولية للهجرة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسف) في إجراء دراسة مشتركة عن تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص في ليبيا. وفي حزيران/يونيه 2020، أطلقت مفوضية شؤون اللاجئين مشروعيْن للبحث والتحليل من أجل التشجيع على إنشاء شبكات للحماية ومركز "للاتصال مع المجتمعات المحلية" في جميع أنحاء شمال أفريقيا، وذلك بغية التوعية بمخاطر الاتجار والاستغلال، وتيسير الكشف عن ضحايا الاتجار والأشخاص المعرضين لخطر الاتجار، وتعزيز فرص اطلاعهم على الوثائق وحصولهم على الحماية الدولية والعدالة والحلول لمشاكلهم.

34 - وواصل مرصد تهريب المهاجرين[36] جمع البيانات والمعلومات والتحليلات عن تهريب المهاجرين، مع الاضطلاع بأنشطة بحثية في غرب أفريقيا وشمال أفريقيا وجنوب أوروبا لتقديم نظرة عامة محدّثة عن اتجاهات التهريب داخل هذه المناطق. والمعلومات التي تم جمعها لفائدة المرصد سيُتاح الاطلاع عليها من خلال منصة إلكترونية ستبدأ في العمل بحلول نهاية عام 2020 حسبما هو مقرر. وفي أيار/مايو 2020، بدأت عدّة مكاتب قطرية تابعة للمنظمة الدولية للهجرة في إجراء دراسة مشتركة عن ممارسات التهريب على طول طريق البحر المتوسط الوسطى، ولا سيما في الجزائر وليبيا ومالي والنيجر، ومن المقرر أن تكتمل هذه الدراسة بحلول تشرين الأول/أكتوبر 2020. وقد طلبت المنظمة الدولية للهجرة وضع دليل عملي بشأن الآليات القائمة في مجال مكافحة الاتجار بالأشخاص والتهريب داخل المنطقة، وذلك بهدف تعزيز التعاون بين السلطات الحكومية[37].

35 - وخلال الفترة الفاصلة بين 1 آذار/مارس و 31 تموز/يوليه 2020، أجرت مفوضية شؤون اللاجئين مع الأطراف الشريكة لها، وهي الصليب الأحمر الدولي ومنظمة المساعدات الإنسانية في حالات الطوارئ والهيئة الليبية للإغاثة والمساعدات الإنسانية، 43 زيارة من زيارات رصد الحماية أو الشؤون الطبية إلى مراكز الاحتجاز التي يديرها جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية. غير أن وصول المفوضية وموظفي حقوق الإنسان التابعين للبعثة إلى مراكز الاحتجاز التي يديرها هذا الجهاز لم يكن متسقاً بسبب القيود الأمنية وكذلك العقبات البيروقراطية التي تفرضها سلطات الاحتجاز. وواصلت المنظمة الدولية للهجرة تقديم المساعدة الإنسانية إلى المهاجرين داخل هذه المراكز. ومنذ نيسان/أبريل، وفي إطار الاستجابة الإنسانية لكوفيد -19، تولت فرق صحة المهاجرين التابعة للمنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والشركاء في العمل الإنساني توفير المساعدة المنقذة للحياة داخل مراكز الاحتجاز، وبالأخص

(35) UNHCR and Mixed Migration Centre, "On this journey no one cares if you live or die".

(36) انظر الوثيقة S/2020/275، الفقرة 33.

(37) يشمل المشروع 18 من البلدان والمؤسسات الإقليمية، بما في ذلك البلدان الرئيسية وبلدان المنشأ والعبور والمقصد الرئيسية.

الرعاية الصحية ولوازم النظافة الصحية، وذلك لأسباب إنسانية. كما تم تعزيز التواصل مع المجتمعات المحلية من جل ضمان زيادة فعالية التواصل بشأن المخاطر، فضلاً عن إتاحة الوصول إلى المعلومات والخدمات للفئات الأشد ضعفاً. كما قامت المنظمة الدولية للهجرة بحملات توعية بالصحة وبالوقاية من كوفيد-19 داخل مراكز الاحتجاز، فضلاً عن تنفيذ مبادرات منتظمة في مجال التبخير والتطهير. وقدّمت أيضا معدات للحماية الشخصية حتى يستخدمها المحتجَزون وموظفو جهاز مكافحة الهجرة غير الشرعية.

36 - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت الأمم المتحدة الدعوة والعمل مع السلطات من أجل إطلاق سراح اللاجئين والمهاجرين من مراكز الاحتجاز، وتوخي بدائل للاحتجاز بعد القيام بعمليات الاعتراض أو الإنقاذ في البحر[38]. وواصل فريق الأمم المتحدة القطري في ليبيا العمل مع السلطات الوطنية المعنية من أجل الإفراج عن الأشخاص موضع الاهتمام، وذلك أيضاً في ضوء المخاطر التي تشكلها جائحة كوفيد-19. ودعت مفوضية شؤون اللاجئين إلى إطلاق سراح كل اللاجئين وطالبي اللجوء الموجودين رهن الاحتجاز، وقامت بتدخلات محدّدة فيما يتعلق بالإفراج عن أفراد معرضين للإصابة بشكل خاص، منهم النساء والأطفال المعرضون لخطر الاتجار أو الاستغلال أو الاعتداء، والأشخاص ذوو الاحتياجات الطبية الحرجة. وقدّمت المفوضية مساعدات نقدية وخدمات أخرى إلى من تم الإفراج عنهم. وعملت اليونيسف مع السلطات على وضع بدائل للاحتجاز وقدّمت المساعدة المنقذة للحياة إلى الأطفال المحتجزين. ومن أجل المساعدة على إيجاد الحلول الطويلة الأجل، أنشأت اليونيسف، بالاشتراك مع مفوضية شؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة، فريقاً معنياً "بتحديد المصالح الفضلى" للأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، وذلك بغية إيجاد حلول دائمة لهم[39]. وعملت اليونيسف أيضا مع السلطات والأطراف الشريكة الليبية على إنشاء مراكز مؤقتة للأطفال تكون بمثابة بديل للاحتجاز، وذلك من خلال توفير الخدمات لفائدة الأطفال الضعفاء. وواصلت مفوضية شؤون اللاجئين، مع المشروع الدولي لمساعدة اللاجئين، تنفيذ أحد المشاريع المتمثل في جمع شمل الأسر لفائدة الأطفال غير المصحوبين والمنفصلين عن ذويهم، الموجودين على طريق البحر المتوسط الوسطى. وفي عام 2020، قامت المفوضية بتحديد هوية 299 طفلاً، وأحالت 151 طفلاً من أجل إعادة توطينهم، وطفليْن من أجل العودة بطواعية إلى الوطن.

37 - وفي حزيران/يونيه 2020، شرع برنامج الأغذية العالمي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في تقديم مساعدات غذائية إلى أفراد من اللاجئين وطالبي اللجوء تم الإفراج عنهم، مع إعطاء الأولوية في الدعم إلى الناجين من الاتّجار أو الأفراد المعرضين لخطر الاتجار. وفي إطار هذا المشروع، تلقى المفرَج عنهم من مراكز الاحتجاز حصصا تموينية منقذة للحياة في حالات الطوارئ وذلك بغية المساعدة في إعالتهم إلى أن يستقروا داخل المناطق الحضرية. وخلال المرحلة التجريبية لأحد المشاريع المنفَّذة على حدة خلال الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر 2019 إلى أيار/مايو 2020، قام برنامج الأغذية العالمي والمنظمة الدولية للهجرة بمساعدة نحو 000 21 مهاجر خارج مراكز الاحتجاز، حيث تم مدّهم بحصص تموينية جاهزة للأكل.

38 - وواصلت اليونيسف تزويد الأطفال الضعفاء، بمن فيهم المتنقلون والمتأثرون من النزاعات المسلحة والتشريد، بالخدمات الحيوية في مجال الحماية والدعم النفسي والاجتماعي، وذلك بغية تعزيز رفاههم النفسي

---

(38) OHCHR, IOM, UNHCR and World Health Organization, joint press release, "The rights and health of refugees, migrants and stateless must be protected in COVID-19 response", 31 March 2020.

(39) بما في ذلك العودة الطوعية إلى الوطن أو إعادة التوطين بالاندماج المحلي أو الاستفادة من فرص المسارات التكميلية للقبول.

والاجتماعي وقدرتهم على الصمود. وفي الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه 2020، استفاد أكثر من 000 13 طفل (45 في المائة تقريبا من الصبيان و 55 في المائة من الفتيات) من خدمات حماية الطفل، بما في ذلك أنشطة الصحة النفسية والدعم النفسي والاجتماعي، وإدارة الحالات من خلال المدارس، ومراكز *بيتي*، وملاجئ المشردين داخلياً، وغيرها من البيئات الحضرية في جميع أنحاء ليبيا. وعلاوة على ذلك، قدّمت اليونيسف وشركاؤها خدمات التّصدي للعنف الجنساني لأكثر من 500 2 فرد (أكثر من 900 1 امرأة وفتاة و 600 رجل وصبي)، فضلا عن الوقاية والتخفيف من حدة المخاطر.

39 - ووفقاً لأحدث مصفوفة وضعتها المنظمة الدولية للهجرة في حزيران/يونيه 2020 من أجل تتبع التشرد، هناك ما لا يقلّ عن 300 600 مهاجر في ليبيا. وحتى 31 تموز/يوليه 2020، كان هناك 826 48 لاجئا وطالب لجوء مسجلين لدى مفوضية شؤون اللاجئين في ليبيا، هم بالأساس من الجمهورية العربية السورية (34,3 في المائة) والسودان (31,9 في المائة) وإريتريا (12,1 في المائة). وفي آذار/مارس 2020، قامت المفوضية بإجلاء 128 لاجئاً إلى النيجر من خلال آلية العبور في حالات الطوارئ. وفي 18 آذار/مارس، وبسبب كوفيد-19، تم على الصعيد العالمي تعليق عمليات الإجلاء وإعادة التوطين التي تقوم بها المفوضية نحو بلدان ثالثة. ولا تزال رحلات الإجلاء معلقة حتى 31 تموز/يوليه 2020. وبسبب إغلاق الحدود الدولية كجزء من تدابير الوقاية من فيروس كوفيد-19، تمّ خلال معظم الفترة المشمولة بالتقرير تعليق العمل ببرنامج المنظمة الدولية للهجرة في مجال المساعدة الإنسانية على العودة الطوعية، ولكنّ هذا البرنامج استطاع أخيرا أن يستأنف نشاطه في 20 آب/أغسطس ونظّم أول رحلة جوية منذ خمسة أشهر [40].

40 - ومن بين المليون شخص الذين حدّدهم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على أنّهم بحاجة إلى المساعدة الإنسانية في ليبيا في عام 2020، هناك أزيد من الثلث (أي 000 358 شخص) مهاجرين ولاجئين، وحوالي 30 في المائة من الأطفال. وقد خطّط الشركاء في مجال المساعدة الإنسانية لتزويد 000 134 مهاجر ولاجئ بالمساعدات ضمن إطار خطة الاستجابة الإنسانية في ليبيا لعام 2020، وذلك بوسائل منها خدمات الحماية والمساعدات المنقذة للحياة من مواد غذائية ومواد غير غذائية ومأوى وصحّة وتعليم. وحتى هذه المرحلة من عام 2020، قامت الأمم المتحدة بتيسير تقديم المساعدات الإنسانية إلى أكثر من 000 49 مهاجر ولاجئ في البلد.

41 - وفي أيار/مايو 2020، أَبلغت المدعيةُ العامّة للمحكمة الجنائية الدولية مجلسَ الأمن بأنّ مكتبها يواصل التّحقيق فيما يتعرّض له المهاجرون واللاجئون الذين يحاولون العبور عن طريق ليبيا من احتجاز تعسفي وسوء معاملة خطيرة[41].

42 - وفي 22 حزيران/يونيه، اعتَمد مجلس حقوق الإنسان قراراً يقضي بإنشاء بعثة دولية لتقصي الحقائق في ليبيا، تتمثل مهامها في تقصي الوقائع والملابسات المتصلة بواقع حقوق الإنسان في جميع أنحاء ليبيا، وتوثيق الانتهاكات والتجاوزات المزعومة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني من جانب جميع الأطراف في ليبيا منذ بداية عام 2016.

(40) IOM, "First IOM Libya voluntary return charter in five months assists over 100 Ghanaian migrants", 21 August 2020.

(41) انظر www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=200505-statement-prosecutor-unsc-libya.

سادسا - الملاحظات

43 - مرّة أخرى، لقي أناسٌ كثيرون حتفهم في البحر الأبيض المتوسط وهم يحاولون بيأس الوصول إلى شواطئ آمنة. إنّنا نبكيهم. وإنّني لأشعر بانزعاج عميق إزاء التقارير التي تفيد بتأخر الاستجابة لنداءات الاستغاثة، وبوجود عمليات منسّقة لصدّ قوارب المهاجرين، واستخدام سُفن خاصّة في إعادة اللاجئين والمهاجرين إلى ليبيا. لذلك، أُهيب بجميع الدول الأعضاء أن تتمثل لالتزاماتها بموجب القانون الدولي في المسارعة بإنقاذ المستغيثين في عرض البحر.

44 - وأود أن أؤكّد مرّة أخرى أنّ ليبيا لا تعتبر مكانا آمنا ولا بلدا ثالثا آمنا لأغراض إنزال اللاجئين والمهاجرين فيها. والدول الأعضاء ملزمة بموجب القانون الدولي بضمان نقل الأشخاص الذين يتم إنقاذهم في البحر إلى مكان آمن وفي ظروف تحفظ حقوقهم الإنسانية، بما في ذلك الالتزام بمبدأ عدم الإعادة القسرية. وفي هذا الصدد، أكرّر الدعوة التي وجّهها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من أجل وقف جميع عمليات الاعتراض في البحر والإعادة إلى ليبيا[42]. فلا بُدّ من القيام على سبيل الاستعجال بوضع مخطط بديل يتيح نقل من يتم إنقاذهم واعتراضهم إلى موانئ آمنة.

45 - وإنّني أشعر بامتنان لأُناس كثيرين ما زالوا يخاطرون بحياتهم من أجل البحث عن الأشخاص في منطقة البحر الأبيض المتوسط الوسطى وإنقاذهم. إنهم يستحقون منّا كلّ التضامن والدعم. والقيود التي تُعيق سير عملهم لا بُدّ من رفعها على الفور. أمّا التأخير في دخول السفن إلى الموانئ وإنزال المهاجرين واللاجئين فإنّه قد يمنع سفنًا أخرى من الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالإنقاذ في البحر، مع ما يترتّب على ذلك من تبعات خطيرة على كل مستغيث، في المنطقة الوسطى من الأبيض المتوسط وخارجها. ويمكن معالجة الشواغل المشروعة المتعلّقة بالصّحة العامة في خضم جائحة مرض فيروس كورونا من خلال الحجر الصحي لوقت محدود، والفحوصات الطبية، وغير ذلك من التدابير. وينبغي تطبيق هذه التدابير دون تمييز وضمن إطار البروتوكولات الصحية الوطنية المحددة. والأمم المتحدة على استعداد لتقديم المساعدة في فرز الوافدين من اللاجئين والمهاجرين بفعالية وسرعة.

46 - وكما أكّدت من قبل، تستحق الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تستقبل غالبية اللاجئين والمهاجرين الذين يصلون عن طريق البحر تضامن أصدقائها من البلدان الأخرى في الاتحاد الأوروبي. فالترتيبات الحالية المؤقتة، التي يتم بموجبها التفاوض بحسب كلّ قارب على حدة على نقل من يتم إنقاذهم إلى داخل الاتحاد الأوروبي، هي ترتيبات غير مستدامة. لذلك، أُجدّد الدعوة التي وجّهتُها من أجل التوصّل إلى اتّفاق صادق وقابل للتنبؤ به فيما يتعلق بالإنزال الذي يشمل جميع أعضاء الاتحاد الأوروبي، وفق مبدأ التضامن والمسؤولية المشتركة، وآمل أن يتم التوصّل إلى مثل هذا الترتيب من خلال المناقشات الجارية حول احتمال إبرام ميثاق للمفوضية الأوروبية بشأن الهجرة واللجوء[43]. وآمل أيضا أن يؤدي هذا الاتّفاق في نهاية المطاف إلى اتفاق يمكن التنبؤ به بشأن إنزال اللاجئين، يكون شاملا لجميع الدول الساحلية في حوض البحر الأبيض المتوسط. وأُكرّر تأكيد استعداد منظومة الأمم المتحدة للمساعدة في وضع آلية إقليمية يمكن

(42) مذكرة إحاطة صحفية صادرة عن مفوضية حقوق الإنسان بشأن عمليات إنقاذ المهاجرين في البحر الأبيض المتوسط، 8 أيار/مايو 2020.

(43) توصيات مفوضية شؤون اللاجئين فيما يتعلق بميثاق المفوضية الأوروبية المقترح بشأن الهجرة واللجوء، كانون الثاني/يناير 2020.

التنبؤ بها في مجال إنزال اللاجئين وتحقيق التضـــامن، وذلك على أســـاس الاقتراح المشـــترك الذي قدّمته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة في عام 2018.

47 - وأود أن أتوجّه بالشـــكر إلى الاتحاد الأوروبي على ما فتئ يبذله منذ عام 2015 من جهود لدعم قرار مجلس الأمن 2240 (2015) وقراراته اللاحقة، وذلك عن طريق عملية صـــوفيا للقوة البحرية للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوســـط. وأُحيط علماً بأنّ مســـائل تعطيل نموذج أعمال مهربي المهاجرين والمتّجرين بالأشـخاص، وبناء قدرات قوات خفر السـواحل والقوات البحرية الليبية وتدريبها، ما تزال ضـــمن صميم مهام عملية إيريني الجديدة للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض المتوسط.

48 - وقد أبدت السـلطات الليبية التزاما بإنقاذ الأشـخاص المعرضـين للخطر في البحر، حتى في ظل ظروف شديدة الصعوبة. بيد أنّ التقارير الواردة بشأن ممارسات الاعتراض غير الآمن والعنف أثناء الإنزال في ليبيا تبعث على القلق. لذلك، لا بُدّ من أن تكون سـلامة المهاجرين واللاجئين هي الأولوية القصـوى في عمليات الاعتراض والإنقاذ والإنزال وفي سـائر العمليات الأخرى. وأنا أشـكر كلّ من قدّم الدعم لقوات خفر السواحل والقوات البحرية الليبية، وأدعو كلّ الجهات الفاعلة إلى الحرص على أن يُفضـي الدعم المقدّم لقوات خفر السـواحل الليبية إلى تدابير واضـحة وفعالة من أجل التخفيف من مخاطر انتهاكات حقوق الإنسـان. فالضـرورة تقتضـي بشكل ملح أن يتمّ تعزيز التنسيق وتدفق المعلومات بين جميع الجهات الفاعلة المشاركة في عمليات إنزال المهاجرين. وأُهيب بالسلطات الليبية أن تسمح من دون عراقيل بوصـول الأمم المتحدة إلى نقاط الإنزال وإلى مراكز التحقيق والعبور. وهناك حاجة ماسّـة إلى اسـتحداث نظام وطني لتسـجيل اللاجئين والمهاجرين، يشـمل الموجودين منهم في نقاط الإنزال ومراكز الاحتجاز وفي المناطق الحضـرية، وذلك بغية الحيلولة دون اختفائهم.

49 - ولا يوجد ما يبرّر الظروف الرهيبة التي يتم فيها احتجاز اللاجئين والمهاجرين في ليبيا. فما يُواجِهُ هؤلاء من عنف جنسـي وجنسـاني هو انتهاك جسيم لحقوق الإنسـان الخاصـة بهم، ينبغي التّصـدي له على وجه الاستعجال. وإنّني أجدّد النداء الذي كنت قد وجهته السلطات الليبية، والذي أصبح أكثر إلحاحا الآن في خضـــم جائحة كوفيد-19، من أجل أن تفي بالتزاماتها بموجب القانون الدولي وتُغلق جميع مراكز الاحتجاز اللاجئين، وذلك بالتنســـيق الوثيق مع كيانات الأمم المتحدة. وينبغي أن يتم بشـــكل عاجل وضـــع بدائل للاحتجاز تكون ممتثلةً لحقوق الإنســـان وغيرَ احتجازية. أمّا الأطفال فلا ينبغي احتجازهم بالمرّة، لا ســـيما عندما يكونون غير مصـحوبين أو منفصـلين عن والديهم. لذلك، أحثُّ السـلطات الليبية على ضـمان إحالة هؤلاء الأطفال إلى خدمات الحماية المناســـبة وإلى خيارات الرعاية الملائمة إلى أن يتم إيجاد حلول طويلة الأجل. ومن الأهمية بمكان نقلهم إلى أماكن أكثر أمنا خارج مراكز الاحتجاز. وفي الوقت نفســه، أدعو إلى تمكين موظفي الأمم المتحدة من الوصول بحرية ومن دون شروط إلى مراكز الاحتجاز.

50 - وما زال المتّجرون بالأشخاص ومهربو المهاجرين يستغلون الوضع الأمني المتقلب في ليبيا. لذلك، يظل الهدف الأسمى هو إيجاد حلول دائمة ومستدامة للنزاع في ليبيا. كما أنّ التوصّلَ إلى وقف دائم لإطلاق النار والعودةَ إلى الحوار السـياسـي لا يزالان من الأمور الضـرورية. وأنا أشـعر بالجزع إزاء تزايد التدخل الأجنبي المباشـر في هذا النزاع، المصـحوب بدعم عسـكري يصـل برا وجوا وبحرا إلى الأطراف المتحاربة. ومن ثم، يظلّ التنفيذ الكامل لحظر الأسلحة أولويةً قصوى، وأنا أحثّ أعضاء المجتمع الدولي على دعم هذا الحظر بالكامل، وذلك تمشـيا مع مخرجات مؤتمر برلين ومع قرار مجلس الأمن 2510 (2020). وفي هذا الصـــدد، أُرحّب بما تبذله عملية إيريني الجديدة للقوة البحرية التابعة للاتحاد الأوروبي في البحر الأبيض

المتوسط من جهود لدعم تطبيق حظر الأسلحة الذي تفرضه الأمم المتحدة على ليبيا. وآمل أيضا في أن يتمّ إحراز تقدّم نحو إيلاء المزيد من الاحترام للقانون الدولي الإنساني ولقانون حقوق الإنسان من جانب جميع الأطراف في ليبيا، بما في ذلك تيسير إيصال المساعدات الإنسانية، على النحو المتفق عليه في إطار عملية برلين.

51 - وتشكّل الممارسات المتبعة حاليا في الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، كما جاء تفصيلها في هذا التقرير، انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، حيث تنصّ القوانين الوطنية لمعظم الدول صراحةً على اعتبار هذه الممارسات أفعالاً إجرامية. فلا بُدّ من وضع حدّ لحالة الإفلات من العقاب التي يتمتع بها المهربون والمتّجرون في العمل داخل ليبيا وخارجها. وأحثُّ السلطات الليبية على ضمان التّحقيق بسرعة في الأعمال الشنيعة التي ارتكبت في مزدة، ومحاسبة المسؤولين عنها. وهناك حاجة إلى أن تزيد الدول الموجودة على ضفتي البحر الأبيض المتوسط من تعاونها وفق أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان وقانون اللاجئين، وذلك حرصا على التعرّف على هوية الجناة ومحاسبتهم. أمّا التّنسيق والتّعاون بين أجهزة إنفاذ القانون والجهات الفاعلة في مجال الحماية والجهات الفاعلة المجتمعة، بما في ذلك عبر الحدود، وكذا تعزيزُ الجهود من أجل التحقيق في المعاملات المالية المتّصلة بتهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص، فهي كلُّها خطوات هامة في سبيل التعرّف على شبكات التهريب والاتجار وتقويضها. لذلك، أُهيب بالدول الأعضاء أن تدعم أفرقة خبراء الأمم المتحدة ذات الصلة في عملها من أجل تبيّن هوية الضالعين في تهريب المهاجرين وفي الاتجار بالأشخاص، والنظر فيمن يستوفي منهم معايير الإدراج ضمن قائمة الجزاءات. وتؤدي المجتمعات المحلية والمجتمع المدني دوراً هاماً في منع الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والتّصدي لهما، ولا بُدّ من تعزيز هذا الدور. ولا بد من بذل المزيد من الجهود لتعزيز حماية الضحايا على طول طريق البحر المتوسط الوسطى وتمكينهم في الوصول إلى العدالة، وبالأخص في ليبيا.

52 - ومما يبعث على القلق أنّ جائحة كوفيد-19 قد زادت من أوجه ضعف المهاجرين واللاجئين على طول طريق البحر المتوسط الوسطى، بما في ذلك داخل ليبيا[44]. فبعد إغلاق حدود كثيرة، وفرض قيود صارمة على المسارات القانونية، وتقييد عملية الحصول على اللجوء وتدهوّر الحالة الاجتماعية والاقتصادية، أصبح اللاجئون الفارون من الحروب والاضطهاد والمهاجرون الذين تقطّعت بهم الأسباب مضطرون يأسا إلى اللجوء بأعداد كبيرة إلى مهربي المهاجرين. وبسبب القيود الناجمة عن كوفيد-19، ربما أصبح مهربو المهاجرين والمتّجرون بالأشخاص يميلون أيضاً إلى سلوك طرق أكثر خطورة لتجنّب نقاط التفتيش والفحوصات الطبية، فيزيدوا بذلك من المخاطر التي يتعرّض لها اللاجئون والمهاجرون. ومع تركيز الموارد على مسألة التّصدي لكوفيد-19، تقلّصت أكثر فأكثر قدرةُ السلطات الحكومية والجهات الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية على تقديم الخدمات الأساسية لضحايا الاتّجار وضحايا انتهاكات مهرّبي المهاجرين، ومنهم الضحايا الموجودون على طريق البحر المتوسط الوسطى. لذلك، أُهيب بجميع الدول الأعضاء أن تظلّ متيقظةً في مواجهة أنماط جديدة وناشئة في مجال الجريمة، وذلك بغية الحيلولة دون إفلات مهرّبي المهاجرين والمتّجرين بالبشر من العقاب في خضم هذه الجائحة، وضمان تقديم المساعدة إلى الضحايا.

53 - ولا بد من التصدي بطريقة شامل للأسباب الجذرية للنزوح في منطقة البحر الأبيض المتوسط. ورائدنا في هذا المسعى هو أهداف التنمية المستدامة التي تقود نحو تيسير تعزيز الحوكمة الديمقراطية وسيادة

(44) United Nations, "Policy brief: Covid-19 and people on the move" (June 2020); and UNHCR and IOM, "Covid-19 and mixed population movements" (May 2020).

القانون وحقوق الإنسان؛ والعمل على إنشاء مؤسسات حكومية أقوى وأكثر مرونة ومساءلة؛ وتعزيز التنمية الاقتصادية المستدامة والمنصفة. أما تدابير مكافحة تغير المناخ وبناء قدرة البلدان على الصمود في وجه الكوارث الطبيعية فهي تُسهم أيضا في الوقاية. وستواصل الأمم المتحدة بذل كلّ جهد ممكن لدعم الدول الأعضاء في معالجة أسباب التشرد القسري ودوافع الهجرة غير النظامية، مع العمل في الوقت نفسه على مساعدة بلدان الأصل والعبور والمقصد. ويُبرز الاتّفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية والاتّفاق العالمي بشأن اللاجئين الحاجةَ إلى معالجة الأسباب الجذرية لأوضاع اللاجئين والمهاجرين من خلال تعزيز التعاون والتضامن، وهما يقدّمان توجيهات هامة بهذا الشأن. فمعالجة الأسباب الجذرية التي تدفع اللاجئين والمهاجرين إلى محاولة القيام بهذه الرحلات المحفوفة بالمخاطر على طريق البحر المتوسط الوسطى تتطلب استثمارات عاجلة في نُظم اللجوء المعزّزة، والمسارات القانونية للمهاجرين الذين يعيشون أوضاعا هشّة، بما في ذلك لأغراض لمّ شمل الأسر، والتعليم، وحركة اليد العاملة. ومن دون هذه المسارات القانونية، سيواصل اللاجئون والمهاجرون القيام بهذه الرحلات الخطيرة، مما يعرضهم لخطر متزايد أن يقعوا ضحايا للاتجار بالأشخاص ولسوء المعاملة على يد المهرّبين.